الاصم والجبائي وعبد الجبار والرماني والزمخشري وامثالهم ومن هولاء من
يكون حسن العبارة يدس البدع في كلامه واكثر الناس لا يعلمون
كصاحب الكشاف ونحوه حتى انه يروج على خلق كثير من اهل السنة كثير
من تفاسيرهم الباطلة وتفسير ابن عطية وامثاله اتبع للسنة واسلم من
البدعة ولو ذكر كلام السلف الماثور عنهم على وجهه لكان احسن
فانه كثيرا ما ينقل من تفسير ابن جرير الطبري وهو من اجل التفاسير واعظمها
قدرا ثم انه يدع ما ينقله ابن جرير عن السلف ويذكر ما يزعم انه قول
المحققين وانما يعني بهم طايفة من اهل الكلام الذين قرروا اصولهم
بطرق من جنس ما قررت به المعتزلة اصولهم وان كانوا اقرب الى السنة
من المعتزلة لكن ينبغي ان يعطى كل ذي حق حقه فان الصحابة والتابعين
والايمة اذا كان لهم في الاية تفسير وجاء قوم فسروا الاية بقول اخر لاجل
مذهب اعتقدوه وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين
صار مشاركا للمعتزلة وغيرهم من اهل البدع في مثل هذا وفي الجملة
من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم الى ما يخالف ذلك
كان مخطيا في ذلك بل مبتدعا لانهم كانوا اعلم بتفسيره ومعانيه كما
انهم اعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله واما الذين اخطاوا في
الدليل لا في المدلول فمثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقها يفسرون
القران بمعاني صحيحة في نفسها لكن القران لا يدل عليها مثل كثير مما ذكره
السلمي في الحقايق فان كان فيما ذكروه معاني باطلة دخل في القسم الاول
انتهى كلام ابن تيمية ملخصا وهو نفيس جدا وقال الزركشي في
البرهان للناظر في القران لطلب التفسير ماخذ كثيرة امهاتها اربعة
الاول النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الطراز المعلم
لكن يجب الحذر من الضعيف منه والموضوع فانه كثير ولهذا قال احمد
ثلاثة كتب لا اصل لها المغازي والملاحم والتفسير قال المحققون من اصحابه
مراده ان الغالب انه ليس لها اسانيد صحاح متصلة والا فقد صح من ذلك كثير

فصل اصول ماخذ التفسير اربعة

كتفسير

كتفسير الظلم بالشرك في اية الانعام والحساب اليسير بالعرض والقوة بالرمي
في قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة **قلت** الذي صح من ذلك قليل
جدا بل اصل المرفوع منه في غاية القلة وساسردها كلها اخر الكتاب
ان شا الله تعالى الثاني الاخذ بقول الصحابي فان تفسيره عندهم بمنزلة
المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم كما قاله الحاكم في مستدركه وقال
ابو الخطاب من الحنابلة يحتمل ان لا يرجع اليه اذا قلنا ان قوله ليس بحجة
والصواب الاول لانه من باب الرواية لا الراي **قلت** ما قاله الحاكم
نازعه فيه ابن الصلاح وغيره من المتاخرين بان ذلك مخصوص بما فيه سبب
النزول او نحوه مما لا مدخل للراي فيه ثم رايت الحاكم نفسه صرح به في
علوم الحديث فقال ومن الموقوفات تفسير الصحابة واما من يقول ان
تفسير الصحابة مسند فانما يقوله فيما فيه سبب النزول فقد خصص هنا
وعمم في المستدرك فاعتمد الاول والله اعلم ثم قال الزركشي وفي
الرجوع الى قول التابعي روايتان عن احمد واختار ابن عقيل المنع وحكوه
عن شعبة لكن عمل المفسرين على خلافه فقد حكوا في كتبهم اقوالهم لان
غالبها تلقوها من الصحابة وربما يحكى عنهم عبارات مختلفة الالفاظ فيظن من
لا فهم عنده ان ذلك اختلاف محقق فيحكيه اقوالا وليس كذلك بل يكون
كل واحد منهم ذكر معنى من الاية لكونه اظهر عنده او اليق بحال السايل
وقد يكون بعضهم يخبر عن الشي بلازمه ونظيره والاخر بمقصوده وثمرته
والكل يوول الى معنى واحد غالبا فان لم يمكن الجمع فالمتاخر من القولين عن
الشخص الواحد مقدم ان استويا في الصحة عنه والا فالصحيح المقدم الثالث
الاخذ بمطلق اللغة فان القران نزل بلسان عربي وهذا قد ذكره
جماعة ونص عليه احمد في مواضع لكن نقل الفضل بن زياد عنه انه سيل
عن القران يمثل له الرجل ببيت من الشعر فقال ما يعجبني فقيل ظاهره
المنع ولهذا قال بعضهم في جواز تفسير القران بمقتضى اللغة روايتان عن احمد
وقيل الكراهة تحمل على من صرف الاية عن ظاهرها الى معان خارجة محتملة

وقع على الخلاف في تفسير الصحابي هل له حكم المرفوع او الموقوف